

**طلب إلغاء تراخيص المحال (تجارية / صناعية / عامة )**

السيد/ رئيس مدينة منشأة القناطر

تحية طيبة وبعد ،،،

مقدمة لسيادتكم / ..... بصفتي (صاحب الترخيص/ الوكيل الموكل بإلغاء الترخيص )

رقم الصادر بتاريخ / / عن نشاط .....

للمحل الكائن برقم ..... شارع ..... قسم .....

أرجو التكرم بالموافقة على إلغاء الترخيص المرفق للمحل المذكور أعلاه بسبب

وتوقف النشاط اعتباراً من / /

علماً باننى قد قمت بسداد رسوم التفتيش المستحقة على المحل عن العام الحالي .....

كما أخطرت مصلحة الضرائب بتوقف النشاط وسوف أقوم بسداد الضرائب المستحقة على المحل حتى تاريخ الموافقة على الإلغاء

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريراً في / /

توقيع مقدم الطلب

(.....)

مدينة منشأة القناطر

المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين

إيصال

استلمت أنا / ..... الطلب المقدم من السيد / .....

بشأن إلغاء رخصة المحل (تجاري / صناعي / عام ) مستوفياً المستندات المطلوبة للحصول على الخدمة وقيد الطلب

برقم ..... بتاريخ / / التاريخ المحدد لانجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومما خدمة طلب إلغاء ترخيص المحال ( تجارية / صناعية / عامة ) بوحدات الإدارة المحلية بالمحافظات تلتزم الجهات المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١ / ٨ / ١٩٩٨ كثمره للتعاون بين وزارة الدولة للتنمية والمحافظات – من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات الزمنية المحددة لانجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي :

أولا المستندات والأوراق المطلوبة :

• حاله في طلب الإلغاء من المرخص له الأصلي أو وكيله :

- أصل رخصة المحل أو مستخرج رسمي منها في حالة فقدها
- صورة البطاقة الشخصية أو العائلية ( الأصل للاطلاع ) لصاحب الترخيص المطلوب إلغاؤه أو الوكيل عنه بموجب توكيل رسمي خاص بإلغاء الترخيص وفي هذه الحالة يرفق أصل التوكيل بالطلب
- موافقة مديرية التموين والتجارة الداخلية بالنسبة للمحال ذات الصلة بالحصص التموينية
- إيصال سداد رسوم التفتيش عن العام الحالي
- ما يفيد إخطار مصلحة الضرائب بالإلغاء
- موافقة من مكتب القوى العاملة الذي تتبعه المنشأة على إلغاء الترخيص

• في حالة وفاة المرخص له الأصلي يضاف للمستندات السابقة ما يلي :

- توكيل رسمي خاص من الورثة لأحدهم أو الوكيل عنهم لاتخاذ إجراءات الإلغاء ( أصل )
- إعلام الورثة
- موافقة النيابة الحسبية ( في حالة وجود قصر )

ثانيا المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

تؤدى الخدمة بدون رسم ( مجانا )

ثالثا التوقيتات المحددة لانجاز الخدمة :

تلتزم جهة الإدارة بانجاز خدمة إلغاء ترخيص المحال ( تجارية / صناعية / عامة ) خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديم

الطلب مستوفيا المستندات المطلوبة